**expropriation orders**

**أوامر مصادرة** والمعروفة أيضًا باسم أوامر شراء للاستخدام العام، هي أوامر عسكرية التي يستخدمها الجيش بشكل خاص من أجل مصادرة أراضٍ للشوارع ولمشاريع البنى التحتية على مختلف أنواعها. وعلى عكس أوامر وضع اليد، فإن أوامر المصادرة ليست مؤقتة، لكن من الناحية الرسمة بالإمكان إصدارها فقط لصالح مشاريع تخدم "السكان المحليين" أيضًا، أي السكان الفلسطينيين. عمليًا، في بعض الحالات استخدمت إسرائيل أوامر المصادرة من أجل إقامة مستوطنات (معلية أدوميم وعوفرا)، وفي حالات عديدة أخرى تم استخدام هذه الأوامر من أجل شق شوارع للوصول إلى المستوطنات، شوارع التي تخدم المستوطنين فقط. حتى اليوم أصدر الجيش أوامر مصادرة لنحو 75 ألف دونم. منذ توقيع اتفاقية أوسلو 2 أصدرت إسرائيل أمر مصادرة واحد في مناطق السلطة الفلسطينية من أجل شق شارع 35 (شارع التفافي بين حلحول والخليل).

لقراءة المزيد أنظروا تقرير بتسيلم، [سلب الأراضي](https://www.btselem.org/arabic/publications/summaries/200205_land_grab).

**Stop work orders and demolitions orders**

**أوامر وقف** **العمل** وأوامر الهدم، هي أوامر تصدرها الإدارة المدنية ضد البناء غير القانوني. أصدرت الإدارة المدنية حتى اليوم أكثر من 19 ألف أمر هدم ضد مباني فلسطينية في أنحاء الضفة الغربية، وغالبيتها الساحقة في المنطقة ج، صدر منها 133 أمر ضد مباني في مناطق السلطة الفلسطينية بعد التوقيع على اتفاقية أوسلو 2 (أي في المناطق أ و- ب). ليس من المتعذر أن بعض تلك الأوامر قد صدر عن طريق الخطأ ضد مبانٍ تقع على حدود مناطق السلطة الفلسطينية مع المنطقة ج بسبب اخفاق في تحديد الحدود. في حالات أخرى (كما في حالة وادي الحمص) تم اصدار أوامر هدم بسبب البناء في مناطق محاذية لجدار الفصل، والتي توجد ضدها أوامر منع البناء، حيث أن جدار الفصل نفسه قد أقيم في مناطق السلطة الفلسطينية.

construction ban order

**أوامر منع البناء** هي أوامر يستخدمها الجيش من أجل منع البناء على امتداد الشوارع في الضفة الغربية، وكذلك في المناطق المحاذية لجدار الفصل. أمر منع البناء 96/1 الموقع من العام 1996 يمنع البناء على طرفي مئات الشوارع على امتداد أجمالي يصل إلى نحو 1,700 كلم (في بعض الحالات الحديث عن 120 مترًا من كل جهة، وفي حالات أخرى عن 75 مترًا من كل جهة). يخترق هذا الأمر أعماق مناطق السلطة الفلسطينية ويمنع البناء على امتداد شوارع رئيسية تمر عبر المدن الفلسطينية. مع ذلك، وكما هو معلوم لمؤسسة "كرم نبوت" لم يحدث أن تم إنفاذ هذا الأمر. سلسلة أخرى من أوامر منع البناء هي أوامر صدرت على امتداد المناطق المحاذية لجدار الفصل. والحديث عن مناطق واسعة جدًل تمتد على مساحة أكثر من حوالي 178 ألف دونم بالمجمل، وحوالي 12,700 دونم منها تقع داخل مناطق السلطة الفلسطينية.

**The order regarding security provisions**

**الأمر بشأن تعليمات الأمن** والذي تم تعديله من قبل الجيش عام 2009 بحيث يتيح للقائد العسكري اتخاذ خطوات مختلفة يدعي الجيش أنها ضرورية من أجل "الحفاظ على أمن المنطقة والنظام العام". معلوم لنا حتى الآن فقط عن مكان واحد استخدم فيه الجيش هذا الأمر في مناطق السلطة الفلسطينية، في [قرية سبسطية الفلسطينية.](https://drive.google.com/file/d/110k2w2Y7xyXG58wK_nfK2DA23aHjCcdZ/view?usp=sharing) وكنا قد قدمنا مؤخرًا طلبًا للجيش باسم حرية المعلمات لفحص هل تم اصدار أوامر مماثلة في الماضي، وإذا كان الجواب نعم، اين ولأي هدف. لم نحصل حتى الآن على رد من الجيش بهذا الخصوص.

**Military training**

**تدريبات عسكرية** تجري في الضفة الغربية منذ أكثر من 50 سنة. حسبما هو معروف لمؤسسة "كرم نبوت"، فإن جميع التدريبات العسكرية تجري في المنطقة ج. مع ذلك، نحن نعرف عن مكان واحد داخل مناطق السلطة الفلسطينية يجري فيه الجيش وبشكل دائم تدريبات قتالية في منطقة مبنية رغم أن المنطقة مأهولة جزيئًا.

خلال الأعمال الميدانية لكرم نبوت تم تحديد 14 تقييد دخول دائم تمنع الفلسطينيين من الدخول إلى مناطق قريبة من المستوطنات والبؤر الاستيطانية التي أقيمت مسبقًا وعن قصد بمحاذاة مناطق السلطة الفلسطينية، وفي حالات أخرى داخل تلك المناطق. حسب تقديرات "كرم نبوت" يمنع اليوم دخول الفلسطينيين إلى أكثر من 10,000 دونم، معظمها أراضٍ زراعية يتسبب عدم الدخول إليها بأضرار اقتصادية هائلة لأصحابها.

من المعلوم لكرم نبوت حتى اليوم عن ثمانية أماكن يعمل فيها المستوطنون على فلاحة أراضٍ داخل مناطق السلطة الفلسطينية، وحسب معلوماتنا تم البدء في فلاحة مكانين منها قبل التوقيع على اتفاقية أوسلو 2 (أيلول 1995)، ولأسباب غير معروفة لنا استمر هذا الوضع بعد التوقيع على الاتفاقية. في الأماكن الستة الأخرى الحديث عن عمليات غزو للأراضي قام بها المستوطنون في الأعوام 2003-2008، أي بعد التوقيع على اتفاقية أوسلو 2.

في بعض الأماكن القليلة جدًا قام المستوطنون بشق شوارع، وأحيانًا بالبناء، داخل مناطق السلطة الفلسطينية. في الأعوام 2018 و 2020 التمس بعض المستوطنون من البؤر الاستيطانية في محيط مستوطنة يتسهار، والتي أقيمت عن قصد داخل المناطق ب، ضد نية الجيش بإخلائهم وهدم المباني، بادعاء أنه وفق اتفاقية أوسلو لا تملك إسرائيل صلاحية تنفيذ أوامر هدم في المناطق ب. رفضت المحكمة العليا الالتماسات وألزمت الملتمسين بدفع مصاريف المحكمة بمبلغ 3000 شاقل في كل التماس.

[قرار المحكمة العليا 18/1330](https://drive.google.com/file/d/10B71jb6LalZsmdxu64N1cYh1dDwL_2y6/view?usp=sharing)

[قرار المحكمة العليا 20/2623](https://drive.google.com/file/d/11KkjajOo-EL-UvhFKwgvEWnU5H9saTo4/view?usp=sharing)

جولات ينظمها المستوطنون إلى مواقع مقدسة لشخصيات توراتية ولمواقع ذات قيمة تاريخية أو مناظر طبيعية. غالبية تلك الجولات يتم تنسيقها مع الجيش، ويقوم الجنود بتأمين دخول المشاركين إلى تلك المواقع. في العديد من الحالات يفرض الجيش تقييدات قاسية على حركة السكان الفلسطينيين المحليين خلال تواجد إسرائيليين في المكان. نحن نعلم حتى الآن عن 22 موقع من هذا النوع، ويلاحظ تزايد هذا التوجه في السنوات الأخيرة.